

1149 - حكم حلف المرأة كذب على زوجها خوفا منه - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

اه سماحة الشيخ صالح هذه احدي الاخوات ام محمد تقول في احيان كثيرة احلف كذبا على زوجي خوفا منه. فما الحكم؟ جزاكم الله خيرا الجزاء لا ادري ماذا تحدثين الحلف - [00:00:00](#)

لا يحل للانسان ان يحلف كاذبا ولا يحل الكذب الا في امور ثلاثة يحل الكذب بين الزوجين فيما لا تحريم فيه اذا كان من اجل عمارة ما بين الزوجين. نعم - [00:00:15](#)

اصلاح الحال لا يجوز ذلك؟ او اذا كان الانسان يصلح بين اثنين متخاصمين او جماعتين متخاصمين وكذب فيما ينقل من هؤلاء هؤلاء ومن هؤلاء هؤلاء من اجل انتزاع البغضاء واسباب المشاكل - [00:00:39](#)

لا يجوز له لينوي الخير او في حال حرب بين مسلمين والكافرين والله المستعان المسلمون لمن يغزوهم اليوم مغنم فرطوا في دينهم فتجراً عليهم اعداءهم وفرطوا في دينهم فتحكم بهم اعدائهم - [00:01:03](#)

على سبيل التذكير يقول الامام ابن القيم رحمة الله عليه يذكر من غربة واي اغتراب فوق غربتنا التي لها اضحت الاعداء فينا تحكموا فالله المستعان نصيحتي للزوجة الا تكذب على زوجها - [00:01:26](#)

لكن فيما يتعلق بالاصلاح وعدم جحد محرم ولا حرج عن تأني بالكذبة التي من شأنها استدامة المودة والصفاء والله اعلم احسن الله اليكم - [00:01:45](#)